

قرار لمجلس المنافسة عدد 168/ق/2025 صادر في 6 جمادى
الأولى 1447 (29 أكتوبر 2025) المتعلق بتولي شركة
«BPIFRANCE PARTICIPATIONS S.A.» المراقبة الحصرية
لشركة «GROUPE ADIT SAS».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة
كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 6 جمادى
الأولى 1447 (29 أكتوبر 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون
رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأكد رئيس فرع مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني
لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس
المنافسة ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق الأسقف المحددة بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «Bpifrance Participations S.A.» المراقبة الحصرية لشركة «Groupe Adit SAS» عبر امتلاك حق الاعتراض على اعتماد القرارات الاستراتيجية المخول لها وفقا لاتفاق المساهمين، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو تجاوز رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز لمبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز لمبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد وفق المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه :

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- **الجهة المقتنية :** «Bpifrance Participations S.A.» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون الفرنسي، مسجلة تحت عدد 509 584 27-31 Avenue RCS Créteil، 074، والكائن مقرها الاجتماعي بـ du Général Leclerc، 94710 Maisons-Alfort Cedex، وهي شركة تمارس نشاط صندوق الاستثمار تابعة لمجموعة «Groupe Bpifrance»، تنشط في المغرب شركات المحفظة الاستثمارية المسيطر عليها من قبل المجموعة في تصميم وتصنيع وتسويق قطع عالية الدقة لصناعات الطيران والسيارات والدفاع والطاقة وأشباه الموصلات وتنشط في مجال الاستشارات الإدارية من خلال شركة «Groupe ADIT SAS» :

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 139/ع.ت.2025 بتاريخ 29 من ربيع الأول 1447 (22 سبتمبر 2025) المتعلق بتولي شركة «Bpifrance Participations S.A.» المراقبة الحصرية لشركة «Groupe Adit S.A.S.» :

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعباد رقم 160/2025 بتاريخ 30 من ربيع الأول 1447 (23 سبتمبر 2025)، القاضي بتعيين السيدة سلمى السعيد مقرر في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 14 من ربيع الآخر 1447 (7 أكتوبر 2025) :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 9 ربيع الآخر 1447 (2 أكتوبر 2025) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 29 من ربيع الآخر 1447 (22 أكتوبر 2025) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإلاه قشاشي ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 6 جمادى الأولى 1447 (29 أكتوبر 2025) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع مذكرة استثمار واستحواذ على الأسهم التي تصدرها «Groupe Adit SAS»، كما اتفق المساهمون المستقبليون في 3 يوليو 2025، على الشروط والأحكام الرئيسية لاتفاقية المساهمين المستقبليين التي تحدد بنود حكامه الجهة المستهدفة، مما يجعل العملية خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه :

- **الجهة المستهدفة :** «Groupe ADIT SAS» وهي شركة أسهم مبسطة خاضعة للقانون الفرنسي، وهي مسجلة تحت عدد 27 Bis R.C.S. Paris 018 226 910، والكائن مقرها الاجتماعي بـ Quai Anatole France, 75007 Paris, France. وهي تنشط من خلال فروعها في مجال الاستشارات الإدارية، خدمات الأمن، خدمات الصيانة الوظيفية في قطاع الملاحة الجوية، التكوين العملي والأكاديمي والدعم اللوجستي للقوات المسلحة، توفير موارد الطيران. تنشط «Groupe ADIT SAS» في المغرب عبر شركتها الفرعيتين «ESL agence publics maroc» و «Croissance et Développement International (Salveo maroc)» في مجال الاستشارات الإدارية ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الطرف المبلغ أن مشروع عملية التركيز الاقتصادي سيمكن من إعادة هيكلة حصص رأس مال الجهة المستهدفة كما سيسمح لمجموعة Bpifrance بمواصلة دعم هذه الأخيرة وتطويرها بطريقة وثيقة مع الاحتفاظ بحقوقها الحالية في الحكامة ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث واستنادا إلى الوثائق التي وفرها الطرف المبلغ، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثرا عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق خدمة الاستشارات الإدارية دون الحاجة إلى تحديد أدق نظرا لطبيعة هذه العملية ولغياب أي أثر سلبي لها على المنافسة في السوق المرجعية المعنية ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي ونظرا لخصائص العرض والطلب، فإن السوق الجغرافية المعنية بهذه العملية هي ذات بعد وطني ؛

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، أسفرت عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير أفقي على المنافسة في السوق الوطنية المرجعية، نظرا لعدم وجود تقاطع أفقي بين أنشطة أطراف العملية في السوق المعنية وهو ما لن يترتب عليه أي تغيير في بنية هذه السوق أو أي تراكم لخصائص سوق أطراف العملية في السوق المعنية. كما لن يكون للعملية أي تأثير عمودي على المنافسة في السوق الوطنية

المرجعية لغياب أي ترابط عمودي بين أنشطة أطراف العملية داخلها من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية، ونظرا لتباعد وعدم تكامل أنشطة أطراف العملية فلن تحدث العملية أي تأثير تكتلي بين أنشطتها من شأنه أن يؤثر سلبا على المنافسة في السوق الوطنية ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق واستنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرها الطرف المبلغ وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 139/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 29 من ربيع الأول 1447 (22 سبتمبر 2025) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Bpifrance Participations S.A.» المراقبة الحصرية لشركة «Groupe Adit S.A.».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة، خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 6 جمادى الأولى 1447 (29 أكتوبر 2025)، طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد حسن أبو عبد المجيد، وعضوية السيدين عادل هدان وبوعزة خراطي.

الإمضاءات :

حسن أبو عبد المجيد.

عادل هدان. بو عزة خراطي.